

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لتسمى الفتوى والتشريع  
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	١١٠١
بتاريخ:	٢٠١٧/٦/١٤

ملف رقم: ١٧٥٩/٤/٨٦


**السيد الأستاذ الدكتور/ وزير التربية والتعليم والتعليم الفني**

حفا طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٧٧٤٥) المؤرخ ٢٠١٢/١١/٨ بشأن مدى استحقاق بعض الفئات صرف بدل المعلم وبدل الاعتماد طبقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٠٧ المعدل بالقانون رقم (١٩٨) لسنة ٢٠٠٨ .

وحاصل الوقائع - حسبما يبين من الأوراق- أنه بموجب قراري محافظ الفيوم رقمي (٥٦٤)، و(١٩٩٧) لسنة ٢٠١٠ تم تشكيل لجنة لفحص ما ورد بتقرير هيئة الرقابة الإدارية من تلاعب المسؤولين بمديرية التربية والتعليم بالفيوم في إجراءات صرف بدل المعلم وبدل الاعتماد لبعض الفئات طبقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٠٧ المعدل بالقانون رقم (١٩٨) لسنة ٢٠٠٨ ، ونظراً لما أثاره هذا الصرف من خلاف في الرأي بشأن مدى أحقية بعض الفئات التي تم الصرف لها؛ فطلبتم عرض الموضوع على الجمعية العمومية.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لتسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٢٤ من مايو عام ٢٠١٧م، الموافق ٢٧ من شعبان عام ١٤٣٨هـ؛ فتبين لها أن صاحب الحالة الواقعية التي ساقتها الجهة الإدارية ليصدر بشأنها إفتاء الجمعية العمومية، وهي حالة السيد/ جابر قطب حسنين سراج ، موجه لغة إنجليزية بالديوان سابقاً بلغ سن الإحالة على المعاش في ٢٠١٠/١٢/٥،



مجلس الدولة  
مركز المعلومات والبيانات  
تسمى الفتوى والتشريع

ومن ثم انتهت خدمته، الأمر الذي تخلص معه الجمعية العمومية إلى أنه لم يعد ثمة جدوى من إبداء الرأي في هذا الموضوع.

### لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع، إلى عدم جدوى إبداء الرأي في الموضوع المعروض، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠١٧/ ٦ / ١٩

رئيس  
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع  
يحيى أحمد راغب دكروري  
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



رئيس  
المكتب الفني  
المستشار/  
مصطفى حسين السيد أبو حسين  
نائب رئيس مجلس الدولة  
حسن

مجلس الدولة  
مركز الدراسات والبحوث  
القانونية والتشريعية